IAEA
تسخير الذرة من أجل السلام

مجلس المحافظين

GOV/2011/54
٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١

توزيع مقيد
عربي
الأصل: انكليزي

نسخة مخصصة للاستخدام الرسمي

البند الفرعي ٦(د) من جدول الأعمال المؤقت
(الوثيقة GOV/2011/46)

تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار، والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن، في جمهورية إيران الإسلامية

تقرير من المدير العام

ألف- مقدِّمة

١- هذا التقرير، المقدّم من المدير العام إلى مجلس المحافظين، وبموازاة ذلك، إلى مجلس الأمن يتناول تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار[١] والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن، في جمهورية إيران الإسلامية (إيران).

٢- وقد أكَّد مجلس الأمن أن الخطوات المطلوبة من قِبَل مجلس المحافظين في قراراته[٢] مُلزِمة لإيران.[٣] واعتُمِدت الأحكام ذات الصلة من قرارات مجلس الأمن المذكورة أعلاه بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وهي إلزامية، وفقاً لأحكام هذه القرارات.[٤]

---

١ الاتفاق المعقود بين إيران والوكالة لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (الوثيقة INFCIRC/214)، الذي دخل حيز النفاذ في ١٥ أيار/مايو ١٩٧٤.

٢ اعتمد مجلس المحافظين عشرة قرارات بشأن تطبيق الضمانات في إيران وهي: GOV/2003/69 (١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣)؛ و GOV/2003/81 (٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣)؛ و GOV/2004/21 (١٣ آذار/مارس ٢٠٠٤)؛ و GOV/2004/49 (١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤)؛ و GOV/2004/79 (١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ و GOV/2004/90 (٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ و GOV/2005/64 (١١ آب/أغسطس ٢٠٠٥)؛ و GOV/2005/77 (٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥)؛ و GOV/2006/14 (٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦)؛ و GOV/2009/82 (٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩).

٣ في القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)، أكد مجلس الأمن على جملة أمور منها أن على إيران أن تتخذ، دون مزيد من التأخير، الخطوات المطلوبة من قِبَل مجلس المحافظين في قراريه GOV/2006/14 وGOV/2009/82؛ وأكّد من جديد أن إيران مُلزَمة بأن تتعاون بشكل كامل مع الوكالة بشأن جميع المسائل العالقة، لاسيما تلك التي تثير القلاقل حول الأبعاد العسكرية المحتملة للبرنامج النووي الإيراني؛ وقرَّر أن تمتثل إيران امتثالاً تاماً وغير مشروط لاتفاق الضمانات الخاص بها، بما في ذلك من خلال تنفيذ البند المعدَّل ٣-١ من الترتيبات الفرعية؛ ودعا إيران إلى التصرف بشكل صارم وفق أحكام البروتوكول الإضافي الذي يخصها وإلى التصديق عليه سريعاً (الفقرات ١ إلى ٦ من المنطوق).

٤ اعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة القرارات التالية بشأن إيران: ١٦٩٦ (٢٠٠٦)؛ و١٧٣٧ (٢٠٠٦)؛ و١٧٤٧ (٢٠٠٧)؛ و١٨٠٣ (٢٠٠٨)؛ و١٨٣٥ (٢٠٠٨)؛ و١٩٢٩ (٢٠١٠).

٣- وبموجب الاتفاق الذي ينظم علاقات الوكالة الدولية للطاقة الذرية مع الأمم المتحدة[٥]، يتعين على الوكالة التعاون مع مجلس الأمن في ممارسة مسؤولية المجلس عن صون أو استعادة السلام والأمن الدوليين. كما أن جميع أعضاء الأمم المتحدة توافق على أن تقبل بمقررات مجلس الأمن[٦] وتنفّذها، وعلى أن تتخذ، في هذا الصدد، إجراءات تتماشى مع التزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة.

٤- وفي اجتماعين معقودين في فيينا بتاريخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١١ و١٢ تموز/يوليه ٢٠١١، ناقش المدير العام قضايا مرتبطة بتنفيذ اتفاق الضمانات المعقود مع إيران وسائر الالتزامات ذات الصلة مع معالي الدكتور فريدون عباسي، نائب الرئيس الإيراني ورئيس هيئة الطاقة الذرية الإيرانية، ومع معالي الدكتور علي أكبر صالحي، وزير الخارجية الإيراني، على التوالي.

٥- وتلبية لدعوة إيرانية، قام نائب المدير العام لشؤون الضمانات بزيارة إيران في الفترة من ١٤ إلى ١٩ آب/أغسطس ٢٠١١. وفي إطار هذه الزيارة، زار نائب المدير العام محطة بوشهر للقوى النووية، ومحطتي الإثراء في ناتانز وفوردو، والمفاعل IR-40، ومصنع إنتاج الماء الثقيل في آراك، كما زار مرفقي التحويل وتصنيع الوقود في أصفهان. كما أن إيران أتاحت معاينة منشأة تجري فيها أعمال بحث وتطوير في ميدان الطاردات المركزية المتقدّمة. وعقد نائب المدير العام أيضاً، أثناء زيارته، اجتماعات مع الدكتور عباسي.

٦- ويتناول هذا التقرير التطورات التي حدثت منذ صدور التقرير الأخير (الوثيقة GOV/2011/29، ٢٤ أيار/مايو ٢٠١١)، فضلاً عن قضايا أطول أمداً. وهو يركّز على تلك المجالات التي لم تطبِّق فيها إيران تطبيقاً كاملاً التزاماتها المُلزِمة، بما أن التطبيق الكامل لتلك الالتزامات ضروري لإرساء الثقة الدولية في الطابع السلمي المحض لبرنامج إيران النووي.

باء- المرافق المعلن عنها في إطار اتفاق الضمانات الخاص بإيران

٧- بموجب اتفاق الضمانات الخاص بإيران، أعلنت إيران للوكالة عن ١٥ مرفقاً نووياً[٧] وتسعة أماكن واقعة خارج المرافق تُستخدَم فيها عادةً مواد نووية.[٨] وعلى الرغم من أن بعض الأنشطة التي تقوم بها إيران في بعض المرافق تتعارض مع القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، كما هو مبيَّن أدناه، لا تزال الوكالة تتحقَّق من عدم تحريف المواد النووية المعلن عنها في هذه المرافق والأماكن الواقعة خارج المرافق.

---

٥ دخل الاتفاق المنظِّم للعلاقات بين الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية حيّز النفاذ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٧، عقب موافقة المؤتمر العام، وبناءً على توصية مجلس المحافظين وموافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة. ويرد مستنسخا في الوثيقة INFCIRC/11 (٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٩)، الجزء الأول-ألف.

٦ المادة ٢٥ من ميثاق الأمم المتحدة.

٧ منذ صدور التقرير السابق، تحققت الوكالة من حالة الإخراج من الخدمة وأكّدتها في مختبر تصنيع الوقود في أصفهان.

٨ جميع الأماكن الواقعة خارج المرافق قائمة داخل مستشفيات.

جيم- الأنشطة المتعلقة بالإثراء

٨- خلافاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، لم تعلّق إيران أنشطتها المتعلقة بالإثراء في المرافق المعلن عنها التالية والخاضعة كلها لضمانات الوكالة.

جيم-١- ناتانز: محطة إثراء الوقود والمحطة التجريبية لإثراء الوقود

٩- **محطة إثراء الوقود:** هناك قاعتان للسلاسل التعاقبية في محطة إثراء الوقود وهما: قاعة الإنتاج ألف وقاعة الإنتاج باء. ووفقاً للمعلومات التصميمية التي قدَّمتها إيران، من المقرر أن يتم إنشاء ثماني وحدات في قاعة الإنتاج ألف، تضم كل وحدة منها ١٨ سلسلة تعاقبية. ولم تقدَّم بعد أيُّ معلومات تفصيلية عن تصميم قاعة الإنتاج باء.

١٠- وفي ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١١، كانت ٥٣ سلسلة تعاقبية مركّبة في ثلاث من الوحدات الثماني بقاعة الإنتاج ألف، وكانت إيران قد أعلنت أن تلقيم سادس فلوريد اليورانيوم جارٍ في ٣٥ منها.[٩] وفيما كل سلسلة تعاقبية مركّبة كانت في الأصل مؤلفة من ١٦٤ طاردة مركزية، قامت إيران لاحقاً بتعديل ١٢ سلسلة من السلاسل التعاقبية لتضم كل منها ١٧٤ طاردة مركزية. وحتى هذا التاريخ، فإن كل الطاردات المركزية المركّبة هي من طراز IR-1. وحتى ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١١، كانت أعمال التركيب لا تزال جارية في الوحدات الخمس الباقية، ولكن لم يتم تركيب أي طاردات مركزية، كما أن قاعة الإنتاج باء لم تشهد أية أعمال تركيب.

١١- وبناء على تقديرات إيران، فإنها أنتجت، في الفترة من ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ إلى ١٣ آب/أغسطس ٢٠١١، ١٤٠٨ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم الضعيف الإثراء، أي أن الإنتاج الإجمالي لسادس فلوريد اليورانيوم الضعيف الإثراء، منذ شباط/فبراير ٢٠٠٧، بلغ ٤٥٤٣ كلغ.[١٠] والمواد النووية الكائنة في محطة إثراء الوقود (بما في ذلك مادة التلقيم والنواتج والمخلفات)، وكذلك جميع السلاسل التعاقبية التي تم تركيبها ومحطات التلقيم والسحب، كلها تخضع لتدابير الاحتواء والمراقبة من جانب الوكالة.[١١] وستعمل الوكالة على تقييم العواقب الرقابية لكسر الختم في منطقة التلقيم والسحب، الذي ورد ذكره في التقرير السابق،[١٢] وذلك فور استكمال عملية التحقق من الرصيد المادي المزمع حالياً إجراؤها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

---

٩ انطوت السلاسل التعاقبية الثلاث والخمسين المركّبة على حوالى ٨٠٠٠ طاردة مركزية؛ والسلاسل التعاقبية الخمس والثلاثون التي أعلنت إيران أنها تلقَّم بسادس فلوريد اليورانيوم في ذلك التاريخ تتكوّن من ٥٨٦٠ طاردةً مركزية. وقد لا تكون الطاردات المركزية المركبة في السلاسل التعاقدية الملقَّمة بسادس فلوريد اليورانيوم كلها قيد العمل.

١٠ تحققت الوكالة سابقاً من أنه، في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، كان ما مجموعه ٣١٣٥ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم الضعيف الإثراء قد أنتج منذ بدء العمليات في شباط/فبراير ٢٠٠٧ (الفقرة ٩ من الوثيقة GOV/2011/29).

١١ وفقاً للممارسة الرقابية العادية، لا تخضع الكميات الصغيرة من المواد النووية الموجودة في المرفق (كبعض النفايات والعينات مثلاً) لتدابير الاحتواء والمراقبة.

١٢ الفقرة ١٠ من الوثيقة GOV/2011/29.

١٢- واستناداً إلى نتائج تحليل العينات البيئية المأخوذة في محطة إثراء الوقود منذ شباط/فبراير ٢٠٠٧،[١٣] وإلى أنشطة التحقق الأخرى، استنتجت الوكالة أن المرفق قد تم تشغيله وفقاً لما أعلنته إيران في استبيان المعلومات التصميمية.

١٣- **المحطة التجريبية لإثراء الوقود:** المحطة التجريبية لإثراء الوقود هي مرفق للبحث والتطوير، ومرفق تجريبي لإنتاج اليورانيوم الضعيف الإثراء، وقد بدأ تشغيلها لأول مرة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وبها قاعة للسلاسل التعاقبية يمكن أن تستوعب ست سلاسل تعاقبية، وتنقسم إلى منطقة مخصصة لإنتاج اليورانيوم الضعيف الإثراء المثرى بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم-٢٣٥، ومنطقة مخصصة للبحث والتطوير.

١٤- وفي منطقة الإنتاج، بدأت إيران أولاً بتلقيم سادس فلوريد اليورانيوم الضعيف الإثراء داخل السلسلة التعاقبية ١ في ٩ شباط/فبراير ٢٠١٠، للغرض المعلن عنه والمتمثل في إنتاج سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٢٠% من اليورانيوم–٢٣٥، لاستخدامه في تصنيع الوقود الخاص بمفاعل طهران البحثي.[١٤،١٥] ومنذ ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٠، تعكف إيران على تلقيم سادس فلوريد اليورانيوم الضعيف الإثراء داخل سلسلتين تعاقبيتين مترابطتين (السلسلتين التعاقبيتين ١ و٦)، وتتألف كلٌّ منهما من ١٦٤ طاردة مركزية من طراز IR-1.[١٦]

١٥- ومنذ التقرير الأخير، واصلت إيران العمل على تحسين نظام القياس الخاص بها، لا سيما من خلال تنفيذ نظام محسّن لقياس الوزن وإجراءات أفضل لأخذ عينات، ومن المتوقع أن يتمخض ذلك عن تحديد أدق لمستوى الإثراء باليورانيوم–٢٣٥.[١٧]

١٦- وبحسب تقديرات إيران، فقد شهدت الفترة من ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ إلى ٢٠ آب/أغسطس ٢٠١١ تلقيم ما مجموعه ٣٢٠,٥ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم المثرى في محطة إثراء الوقود داخل السلسلتين التعاقبيتين المترابطتين، كما تم إنتاج ما يقارب ٤٥,٧ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٢٠% من اليورانيوم–٢٣٥. وبذلك، فإن مجموع الكميات المنتَجة من سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٢٠% من اليورانيوم–٢٣٥، منذ بدء العملية في شباط/فبراير ٢٠١٠، يبلغ ٧٠,٨ كلغ.

١٧- وفي منطقة البحث والتطوير، شهدت الفترة من ٢٢ أيار/مايو ٢٠١١ إلى ٢٠ آب/أغسطس ٢٠١١ تلقيم ما يُقارب مجموعه ١٧٠,١ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي داخل السلاسل التعاقبية، ولكن لم يتم سحب أي يورانيوم ضعيف الإثراء لأن نواتج ومخلفات نشاط البحث والتطوير المذكور يعاد دمجها في نهاية العملية.

---

١٣ النتائج متاحة للوكالة بالنسبة للعينات المأخوذة حتى تاريخ ١ شباط/فبراير ٢٠١١.

١٤ الفقرة ٩ من الوثيقة GOV/2010/28.

١٥ مفاعل طهران البحثي هو مفاعل بقدرة ٥ ميغاواط يشغَّل بواسطة وقود مثرى باليورانيوم–٢٣٥ بنسبة ٢٠%، ويُستخدَم لتشعيع أنواع مختلفة من الأهداف ولأغراض بحثية وتدريبية.

١٦ الفقرة ٩ من الوثيقة GOV/2010/28.

١٧ الفقرة ١٤ من الوثيقة GOV/2011/29.

١٨- وفي ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١١، كانت إيران قد ركّبت ١٣٦ طاردة مركزية من طراز IR-2m في السلسلة التعاقبية ٥.[١٨] وكما كانت إيران قد أبلغت الوكالة في رسالة مؤرخة ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١١، فقد بدأت إيران تلقيم سادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي في ٥٤ طاردة مركزية من طراز IR-2m. ومنذ التقرير السابق، ركّبت إيران ٢٧ طاردة مركزية من طراز IR-4 في السلسلة التعاقبية ٤، وفي ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١١، لم يكن يجري تلقيم سادس فلوريد اليورانيوم في أي منها.

١٩- واستناداً إلى نتائج تحليل العينات البيئية المأخوذة في المحطة التجريبية لإثراء الوقود[١٩] وإلى أنشطة التحقق الأخرى، خلصت الوكالة إلى أن المرفق قد تم تشغيله وفقاً لما أعلنته إيران في استبيان المعلومات التصميمية.

جيم-٢- محطة فوردو لإثراء الوقود

٢٠- في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، أبلغت إيران الوكالة أنها بصدد إنشاء محطة فوردو لإثراء الوقود، الواقعة بالقرب من مدينة قُم. وأفادت إيران، في استبيان المعلومات التصميمية المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، أن الهدف من المرفق يتمثل في إنتاج سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٥% من اليورانيوم–٢٣٥، وأن المرفق يُشَيَّد ليضم ١٦ سلسلة تعاقبية، أي ما يقارب مجموعه ٣٠٠٠ طاردة مركزية.[٢٠]

٢١- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، زوّدت إيران الوكالة بصيغة منقحة من استبيان المعلومات التصميمية أفادت فيها إيران أن الهدف من محطة فوردو لإثراء الوقود بات يشمل أعمال البحث والتطوير بالإضافة إلى إنتاج سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٥% من اليورانيوم–٢٣٥.

٢٢- وفي ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، تم الإبلاغ بأن إيران قررت "نقل أعمال الإثراء حتى نسبة ٢٠٪ من اليورانيوم... إلى محطة فوردو" وأنها سوف "تزيد من قدرتها (الإنتاجية) بثلاثة أمثال"، وأنها بعد ذلك ستتوقف عن "إنتاج الوقود المثرى بنسبة ٢٠٪" في ناتانز.[٢١] وفي ٩ حزيران/يونيه ٢٠١١، تلقت الوكالة رسالة من إيران تبلغ فيها الوكالة بقرار إيران إنتاج سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم–٢٣٥ في محطة فوردو لإثراء الوقود.

٢٣- وفي ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١١، زوّدت إيران الوكالة بصيغة منقحة أخرى لاستبيان المعلومات التصميمية ذكرت فيه أن الهدف المعلن لمحطة فوردو لإثراء الوقود، بالإضافة إلى البحث والتطوير، هو إنتاج سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم–٢٣٥، وأن هذا الإنتاج سيتم، في البداية، ضمن مجموعتين تتكوّن كل منهما من سلسلتين تعاقبيتين مترابطتين. وستضم كل من هذه السلاسل التعاقبية ١٧٤ طاردة مركزية.

---

١٨ كانت إيران قد أعلنت في وقت سابق نيتها تركيب سلسلتين تعاقبيتين تضم كل منهما ١٦٤ طاردة مركزية (السلسلتان ٤ و٥) في منطقة البحث والتطوير (الفقرة ١٧ من الوثيقة GOV/2011/7).

١٩ النتائج متاحة للوكالة بالنسبة للعينات المأخوذة حتى تاريخ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

٢٠ الفقرة ٩ من الوثيقة GOV/2009/74.

٢١ الدكتور فريدون عباسي، 'إيران ستزيد من إنتاج اليورانيوم المثرى بنسبة ٢٠٪ بثلاثة أمثال'، وكالة أنباء فارس، ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١.

٢٤- وفي رسالة مؤرخة ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١، قدّمت إيران أجوبة على عدد من الأسئلة التقنية التي طرحتها عليها الوكالة بشأن هذه الصيغة المنقحة من استبيان المعلومات التصميمية، كما قدّمت صيغة أخرى منقحة من استبيان المعلومات التصميمية.

٢٥- وفي ٧ آب/أغسطس ٢٠١١، اتفقت الوكالة وإيران على نهجٍ ضمانات لمحطة فوردو لإثراء الوقود. وبتاريخ ٢٠ آب/أغسطس ٢٠١١، كانت إيران قد ركّبت إحدى السلاسل التعاقبية المخصصة، في استبيان المعلومات التصميمية، لإنتاج سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم–٢٣٥.

٢٦- وتواصل الوكالة التحقق من أن تشييد محطة فوردو لإثراء الوقود يجري وفقاً لأحدث صيغة قدّمتها إيران من استبيان المعلومات التصميمية. ومنذ التقرير السابق، قدّمت إيران بعض التوضيحات بشأن التوقيت الأصلي لقرارها المتعلق بتشييد محطة فوردو لإثراء الوقود ضمن منشأة دفاعية قائمة، وأيضاً بشأن الظروف المتصلة باتخاذ هذا القرار. وما زال على إيران أن تقدّم معلومات إضافية بشأن هذا المرفق.

٢٧- ولم تشر نتائج تحليل العينات البيئية المأخوذة في محطة فوردو لإثراء الوقود حتى ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ إلى وجود يورانيوم مثرى.[٢٢]

جيم-٣- أنشطة أخرى ذات صلة بالإثراء

٢٨- ما زالت الوكالة تنتظر من إيران رداً موضوعياً على طلبات الوكالة بشأن الحصول على مزيد من المعلومات ذات الصلة بإعلانات إيران حول تشييد عشرة مرافق جديدة لإثراء اليورانيوم، ووفقاً لما أعلنته إيران، فقد اتُخذ قرار بشأن مواقع خمسة من هذه المرافق، وكان من المزمع البدء بتشييد أحدها بحلول نهاية السنة الإيرانية الماضية (٢٠ آذار/مارس ٢٠١١) أو في مطلع السنة الإيرانية الجارية.[٢٣،٢٤] وحتى الآن، لا تملك الوكالة أي معلومات عما إذا كانت عملية التشييد هذه قد بدأت. ولم تقدّم إيران المعلومات التي كانت الوكالة قد طلبتها في رسالتها المؤرخة ١٨ آب/أغسطس ٢٠١٠ فيما يتعلق بإعلانها الصادر يوم ٧ شباط/فبراير ٢٠١٠ بشأن امتلاكها لتكنولوجيا الإثراء بالليزر.[٢٥] ونتيجة لعدم تعاون إيران بشأن هذه القضايا، لا يمكن للوكالة أن تتحقق من هذه المسائل وتفيد عنها بشكل كامل.

٢٩- وفي ١٨ آب/أغسطس ٢٠١١، واستجابة لطلبات الوكالة، أتاحت إيران للوكالة إمكانية معاينة منشأة تجري فيها أعمال بحث وتطوير حول الطاردات المركزية المتقدمة. وخلال زيارة الوكالة، قدّمت إيران معلومات مستفيضة بشأن أعمال البحث والتطوير الحالية والمستقبلية في ميدان الطاردات المركزية المتقدمة.

---

٢٢ أظهرت النتائج عدداً صغيراً من جسيمات اليورانيوم المستنفد (الفقرة ١٧ من الوثيقة GOV/2010/10).

٢٣ 'إيران تحدد مكان مواقع الإثراء العشرة الجديدة'، وكالة أنباء فارس، ١٦ آب/أغسطس ٢٠١٠.

٢٤ الفقرة ٣٣ من الوثيقة GOV/2010/46.

٢٥ مقتبس عن الموقع الإلكتروني لرئاسة جمهورية إيران الإسلامية، بتاريخ ٧ شباط/فبراير ٢٠١٠، على العنوان التالي: http://www.president.ir/en/?ArtID=20255.

دال- أنشطة إعادة المعالجة

٣٠- عملاً بالقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، فإن إيران مُلزَمة بتعليق أنشطتها في ميدان إعادة المعالجة، بما في ذلك أعمال البحث والتطوير.[٢٦] وفي رسالة إلى الوكالة مؤرخة ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨، أفادت إيران بأنها "لا تضطلع بأي أنشطة في ميدان إعادة المعالجة". وفي هذا السياق، واصلت الوكالة رصد استخدام الخلايا الساخنة في مفاعل طهران البحثي وفي مرفق إنتاج نظائر الموليبدينوم واليود والزينون المشعة.[٢٧] وفي ١٧ آب/أغسطس ٢٠١١، نفذت الوكالة عملية تحقق من الرصيد المادي وعملية تحقق من المعلومات التصميمية في مفاعل طهران البحثي، وعملية تحقق من المعلومات التصميمية في مرفق إنتاج النظائر المشّعة المذكور. ولا يمكن للوكالة أن تؤكد عدم وجود أية أنشطة جارية مرتبطة بإعادة المعالجة في إيران سوى فيما يخص مفاعل طهران البحثي ومرفق إنتاج النظائر المشعة وسواها من المرافق التي أتيحت للوكالة معاينتها.

هاء- المشاريع المتصلة بالماء الثقيل

٣١- خلافاً لما نصت عليه القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، لم تعلّق إيران العمل على جميع المشاريع المرتبطة بالماء الثقيل، بما يشمل تشييد مفاعل بحوث مهدّأ بالماء الثقيل، وهو المفاعل IR-40، الخاضع لضمانات الوكالة.[٢٨]

٣٢- وفي ٩ آب/أغسطس ٢٠١١، نفّذت الوكالة عملية تحقُّق من المعلومات التصميمية في المفاعل IR-40 ولاحظت أن بناء المرفق مستمر وأنه تم تركيب المبادلات الحرارية المهدِّئة وأنه تم تسليم المبادلات الحرارية المبرِّدة إلى الموقع. وحسبما أفادت إيران، فمن المزمع بدء تشغيل المفاعل IR-40 بحلول نهاية عام ٢٠١٣.

٣٣- وفي ١٧ آب/أغسطس ٢٠١١، لاحظت الوكالة، خلال زيارتها الأولى منذ ٢٠٠٥ إلى مصنع إنتاج الماء الثقيل، أن المصنع المذكور كان قيد التشغيل. وخلال الزيارة، أبلغت إيران الوكالة بأنها أنتجت ما يقارب ٦٠ طناً من الماء الثقيل في مصنع إنتاج الماء الثقيل. وحتى هذا التاريخ، لم تتح إيران للوكالة معاينة الماء الثقيل المخزون في مرفق تحويل اليورانيوم من أجل أخذ العينات.[٢٩]

---

٢٦ الفقرة ٢ من القرار S/RES/1696 (٢٠٠٦)، والفقرة ٢ من القرار S/RES/1737 (٢٠٠٦)، والفقرة ١ من القرار S/RES/1747 (٢٠٠٧)، والفقرة ١ من القرار S/RES/1803 (٢٠٠٨)، والفقرة ٤ من القرار S/RES/1835 (٢٠٠٨)، والفقرة ٢ من القرار S/RES/1929 (٢٠١٠).

٢٧ هذا المرفق هو مجمّع خلايا ساخنة يُستخدَم لفصل نظائر المستحضرات الصيدلانية الإشعاعية عن المواد المستهدفة، بما فيها اليورانيوم، المشعَّعة في مفاعل طهران البحثي. ولا يضطلع هذا المرفق حالياً بمعالجة أي مواد مستهدفة من اليورانيوم.

٢٨ الفقرة ٢ من القرار S/RES/1737 (٢٠٠٦)، والفقرة ١ من القرار S/RES/1747 (٢٠٠٧)، والفقرة ١ من القرار S/RES/1803 (٢٠٠٨)، والفقرة ٤ من القرار S/RES/1835 (٢٠٠٨)، والفقرة ٢ من القرار S/RES/1929 (٢٠١٠).

٢٩ الفقرتان ٢٠ و٢١ من الوثيقة GOV/2010/10.

واو- تحويل اليورانيوم وتصنيع الوقود

٣٤- على الرغم من أن إيران ملزمة بتعليق جميع الأنشطة المتصلة بالإثراء والمشاريع المتصلة بالماء الثقيل، فإنها تزاول عدداً من الأنشطة في مرفق تحويل اليورانيوم وفي مصنع انتاج الوقود في أصفهان، وفقاً لما يرد وصفه أدناه، منتهكة بذلك التزاماتها المذكورة، على الرغم من خضوع كلا المرفقين لضمانات الوكالة.

٣٥- وقد أتمّت الوكالة تقييمها لنتائج التحقق من الرصيد المادي في مرفق تحويل اليورانيوم في آذار/مارس ٢٠١١ (الفقرة ٣٠ من الوثيقة GOV/2011/29)، وخلصت إلى أن مخزون المواد النووية الموجود في مرفق تحويل اليورانيوم، كما أعلنته إيران، يتّسق مع تلك النتائج، في إطار معدلات عدم التيقّن من القياس المرتبطة عادة بمحطات التحويل ذات القدرة المماثلة على المعالجة.

٣٦- وفي رسالة مؤرخة ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١، زوّدت إيران الوكالة بجدول مستوفى حول تشغيل مرفق تحويل اليورانيوم. ووفقاً للجدول سيبدأ إنتاج ثاني أكسيد اليورانيوم في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١١ والاختبارات لتحويل سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم–٢٣٥ إلى ثامن أكسيد ثلاثي اليورانيوم في ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١. وفي رسالة مؤرخة ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١١، أبلغت إيران الوكالة بأنها ستستأنف، في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، إنتاج سادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي، بما ينطوي على استخدام ركازة خام اليورانيوم المنتجة في محطة بندر عباس لإنتاج اليورانيوم. وفي رسالة مؤرخة ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١١، أبلغت إيران الوكالة بأن الاختبارات لتحويل سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٢٠% من اليورانيوم–٢٣٥ إلى ثامن أكسيد ثلاثي اليورانيوم ستبدأ في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وأشارت إيران إلى أن الاختبارات الأولية لخط التحويل هذا لن تنطوي على استخدام مواد نووية.

٣٧- وفي رسالة مؤرخة ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١، أبلغت إيران الوكالة بأنها ستبدأ مزاولة أنشطة البحث والتطوير في مرفق تحويل اليورانيوم من أجل تحويل سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٥٪ من اليورانيوم–٢٣٥ إلى ثاني أكسيد اليورانيوم.

٣٨- وفي ٨ آب/أغسطس ٢٠١١، اتفقت إيران والوكالة على نهج ضمانات مستوفى بشأن مرفق تحويل اليورانيوم، ويراعي النهج المذكور إنتاج ثاني أكسيد اليورانيوم الطبيعي، وسادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي، و٢٠٪ من اليورانيوم–٢٣٥ على شكل ثامن أكسيد ثلاثي اليورانيوم.

٣٩- وفي ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١١، نفّذت الوكالة عملية تفتيش وعملية تحقق من المعلومات التصميمية في مرفق تحويل اليورانيوم، وأعلنت إيران خلال هاتين العمليتين أنها لقّمت في العملية ٦٥٢,٢ كلغ من اليورانيوم على شكل ركازة خام اليورانيوم وأنتجت ما يقارب ٩٦ كلغ من اليورانيوم على شكل ثاني أكسيد اليورانيوم، وأشارت كذلك إلى إعادة تلقيم جزء من المنتوج في العملية. واستهلت إيران كذلك أنشطة بحث وتطوير باستخدام اليورانيوم المستنفد لتحويل سادس فلوريد اليورانيوم إلى ثاني أكسيد اليورانيوم.

٤٠- وفي ٣١ أيار/مايو ٢٠١١، ضمن استبيان معلومات تصميمية بشأن مصنع انتاج الوقود، أبلغت إيران الوكالة بأن أحد قضبان الوقود الطازج المصنوع من ثاني أكسيد اليورانيوم الطبيعي، والمصنّع في مصنع إنتاج الوقود، سيُشحن إلى مفاعل طهران البحثي للتشعيع والتحليل ما بعد التشعيع.

٤١- وفي ١٠ آب/أغسطس ٢٠١١، نفّذت الوكالة عمليتي تفتيش وتحقُّق من المعلومات التصميمية في محطة إنتاج الوقود وأكّدت أن إيران لم تبدأ بعد تركيب المعدات لصنع الوقود الخاص بمفاعل طهران البحثي.[٣٠]

٤٢- وفي رسالة ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١١، قدّمت إيران صيغة مستوفاة لاستبيان المعلومات التصميمية الخاص بمصنع إنتاج الوقود، وتقوم الوكالة باستعراضه حالياً.

زاي- الأبعاد العسكرية المحتملة

٤٣- سردت التقارير السابقة للمدير العام قضايا معلقة متصلة بالأبعاد العسكرية المحتملة لبرنامج إيران النووي والإجراءات المطلوبة من إيران لحل هذه القضايا.[٣١] وبشكل خاص، فإن شواغل الوكالة تتفاقم بشأن احتمال وجود أنشطة غير معلنة ماضية أو جارية متصلة بالميدان النووي في إيران تشارك فيها هيئات ذات علاقة بالمجال العسكري، بما في ذلك أنشطة متصلة بتطوير شحنة متفجرة نووية لصاروخ، علماً بأن الوكالة ما زالت تتلقى معلومات جديدة بشأن هذه الأنشطة. وقد تضمن التقرير السابق أمثلة عن هذه الأنشطة.[٣٢] والمعلومات المتوافرة لدى الوكالة فيما يتعلق بهذه القضايا العالقة كثيرة وشاملة، وقد تم اكتسابها عبر العديد من الدول الأعضاء ومن خلال جهودها الخاصة على حد سواء. وهي أيضا معلومات متسقة وموثوقة بصورة عامة من حيث التفاصيل التقنية والإطار الزمني الذي نُفِّذت فيه هذه الأنشطة والأشخاص والمنظمات المعنية.[٣٣]

٤٤- وقد دعا مجلس المحافظين إيران في عدد من المناسبات إلى التعامل مع الوكالة لحل جميع القضايا العالقة من أجل استبعاد وجود أبعاد عسكرية محتملة لبرنامج إيران النووي.[٣٤] وفي القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)، أعاد مجلس الأمن تأكيد التزامات إيران باتخاذ الخطوات التي طلبها مجلس المحافظين في قراريه GOV/2006/14 وGOV/2009/82، بما في ذلك الإسراع في إتاحة إمكانية معاينة جميع المواقع والمعدات ومقابلة جميع الأشخاص والاطلاع على الوثائق المطلوبة من قِبَل الوكالة.[٣٥] وقد شرح الدكتور عباسي، في رسالته الموجّهة إلى المدير العام بتاريخ ٢٦ أيار/مايو ٢٠١١، موقف إيران من هذه القضية. كما ذكر المدير العام إيران، في رسالته المؤرخة ٣ حزيران/يونيه ٢٠١١ إلى الدكتور عباسي، بأنه ينبغي لها أن تنفّذ جميع التزاماتها بالكامل بغية إرساء الثقة الدولية في الطابع السلمي البحت لبرنامج إيران النووي. وفي إطار الاجتماعات الرفيعة المستوى المشار إليها في الفقرتين ٤ و٥ من هذا التقرير، نوقشت مسألة الأبعاد العسكرية المحتملة لبرنامج إيران النووي.

---

٣٠ الفقرة ٢٦ من الوثيقة GOV/2010/46.

٣١ الفقرات ٤٠ إلى ٤٥ من الوثيقة GOV/2010/10؛ والفقرات ١٨ إلى ٢٥ من الوثيقة GOV/2009/55؛ والفقرات ١٤ إلى ٢١ من الوثيقة GOV/2008/38؛ والفقرات ١٤ إلى ٢٥ من الوثيقة GOV/2008/15 والمرفق بها؛ والفقرات ٣٥ إلى ٤٢ من الوثيقة GOV/2008/4.

٣٢ الفقرة ٣٥ من الوثيقة GOV/2011/29.

٣٣ الفقرة ٤١ من الوثيقة GOV/2010/10.

٣٤ آخر مرة ذُكِر فيها هذا الكلام كان في الوثيقة GOV/2009/82 (٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩).

٣٥ الفقرتان ٢ و٣ من القرار S/RES/1929.

حاء- المعلومات التصميمية

٤٥- تنص الصيغة المعدّلة للبند ٣-١ من الجزء العام من الترتيبات الفرعية لاتفاق الضمانات المعقود مع إيران على وجوب تقديم معلومات تصميمية إلى الوكالة عن المرافق الجديدة بمجرد اتخاذ قرار بتشييد مرفق جديد أو الإذن بتشييده، أيهما أسبق. كما تنص الصيغة المعدَّلة للبند ٣-١ على تقديم معلومات تصميمية أكمل عند وضع التصميم في البدايات الأولى لمراحل تعريف المشروع والتصميم الأولي والتشييد والتجهيز الفعلي للخدمة. وتبقى إيران الدولة الوحيدة التي تزاول أنشطة نووية مهمة وتنفِّذ الوكالة اتفاق ضمانات شاملة فيها ولكنها لا تنفذ أحكام البند المعدَّل ٣-١.[٣٦] ولا تزال الوكالة تنتظر أن تتلقى من إيران جملة أمور منها معلومات محدَّثة عن تصميم المفاعل IR-40، وكذلك معلومات وفقاً للتصريحات التي أدلت بها بشأن التشييد المعتزَم لمرافق جديدة لإثراء اليورانيوم وتصميم مفاعل مشابه لمفاعل طهران البحثي.[٣٧]

٤٦- وكما سبقت الإفادة، فقد ردت إيران على طلبات الوكالة بأن تؤكد إيران تصريحاتها بشأن نيتها تشييد مرافق نووية جديدة أو توفير المزيد من المعلومات بشأن هذه التصريحات بالقول إنها ستزوّد الوكالة بالمعلومات المطلوبة "في الوقت المناسب" بدلاً من أن يكون ذلك بناء على الصيغة المعدّلة للبند ٣–١ من الجزء العام من الترتيبات الفرعية الملحقة باتفاق الضمانات المعقود معها.[٣٨]

طاء- البروتوكول الإضافي

٤٧- خلافاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، لا تنفّذ إيران البروتوكول الإضافي. وما لم تتعاون إيران مع الوكالة على النحو اللازم، بما يشمل تنفيذ البروتوكول الإضافي الخاص بها، وإلى أن يتم ذلك، لن تكون الوكالة في وضع يمكّنها من تقديم تأكيدات موثوقة حول عدم وجود مواد وأنشطة نووية غير معلنة في إيران.[٣٩]

ياء- مسائل أخرى

٤٨- في رسالة مؤرخة ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١١، أبلغت إيران الوكالة بنيتها "نقل بعض مجمعات الوقود المستهلك (عنصر وقود تجريبي مصنوع من اليورانيوم الشديد الإثراء وعنصر وقود معياري) من حوض الوقود المستهلك (KMPE) إلى قلب المفاعل (KMPB) لإجراء مشروع بحثي".

---

٣٦ وفقاً للمادة ٣٩ من اتفاق الضمانات الخاص بإيران، لا يمكن أن تغيَّر من جانب واحد الترتيبات الفرعية المتفق عليها؛ ولا توجد آلية في اتفاق الضمانات لتعليق الأحكام المتفق عليها في الترتيبات الفرعية. لذلك، كما سبق بيانه في تقارير المدير العام (أنظر على سبيل المثال الوثيقة GOV/2007/22، بتاريخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧)، فإن البند المعدَّل ٣-١، كما وافقت عليه إيران في عام ٢٠٠٣، لا يزال ساري المفعول. وفضلاً عن ذلك، فإن إيران مُلزَمة، بناءً على الفقرة ٥ من منطوق قرار مجلس الأمن ١٩٢٩ (٢٠١٠)، بأن "تمتثل امتثالاً تاماً وغير مشروط لأحكام اتفاق الضمانات، بما في ذلك من خلال تنفيذ البند المعدّل ٣–١ من الجزء العام من الترتيبات الفرعية".

٣٧ الفقرة ٣٢ من الوثيقة GOV/2010/46.

٣٨ انظر الفقرة ٢٨ من هذا التقرير والفقرة ٣٧ من الوثيقة GOV/2011/29.

٣٩ وافق مجلس المحافظين على البروتوكول الإضافي الخاص بإيران في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، ووقّعت عليه إيران في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، على الرغم من عدم إدخاله حيز النفاذ. وقد نفذت إيران بروتوكولها الإضافي بشكل مؤقت في الفترة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ إلى شباط/فبراير ٢٠٠٦.

٤٩- وفي ١٨ آب/أغسطس ٢٠١١، قامت الوكالة بزيارة إلى محطة بوشهر للقوى النووية حيث شرحت إيران أن المفاعل أغلق لأسباب تقنية وأنها تخطط لإعادة تشغيله في غضون الأيام القليلة المقبلة.

كاف- موجز

٥٠- فيما تواصل الوكالة تنفيذ أنشطة التحقق بموجب اتفاق الضمانات المعقود مع إيران، فإن إيران لا تنفِّذ عدداً من التزاماتها، بما فيها ما يلي: تنفيذ أحكام بروتوكولها الإضافي؛ وتنفيذ البند المعدّل ٣-١ من الجزء العام من الترتيبات الفرعية لاتفاق الضمانات المعقود معها؛ وتعليق الأنشطة المرتبطة بالإثراء؛ وتعليق الأنشطة المرتبطة بالماء الثقيل؛ ومعالجة شواغل الوكالة بشأن وجود أبعاد عسكرية محتملة لبرنامج إيران النووي.

٥١- وبينما لا تزال الوكالة تتحقق من عدم تحريف المواد النووية المعلنة في المرافق النووية والأماكن الواقعة خارج المرافق المعلَنة من قِبَل إيران بموجب اتفاق الضمانات المعقود معها، وبما أن إيران لا تبدي التعاون اللازم، بما في ذلك بعدم قيامها بتنفيذ البروتوكول الإضافي الخاص بها، فإن الوكالة غير قادرة على تقديم ضمانات موثوقة حول عدم وجود مواد وأنشطة نووية غير معلنة في إيران، وبالتالي على الخلوص إلى أن جميع المواد النووية في إيران تندرج في نطاق الأنشطة السلمية[٤٠].

٥٢- وسيواصل المدير العام الإفادة عن هذا الموضوع حسب الاقتضاء.

---

٤٠ أكَّد المجلس في مناسبات عديدة، يعود أولها إلى عام ١٩٩٢، أن الفقرة ٢ من الوثيقة المصوَّبة (INFCIRC/153 (Corr، التي تتطابق مع المادة ٢ من اتفاق الضمانات المعقود مع إيران، تفوِّض الوكالة وتقتضي منها أن تسعى إلى التحقق على حد سواء من عدم تحريف المواد النووية عن الأنشطة المعلنة (أي صحة الإعلانات)، وعدم وجود أنشطة نووية غير معلنة في الدولة (أي اكتمال الإعلانات) (أنظر، على سبيل المثال، الفقرة ٤٩ من الوثيقة GOV/OR.864. وتبرز الفقرة ٥١ كيفية قيام إيران، في الماضي والحاضر، بتنفيذ اتفاق الضمانات الخاص بها والتزاماتها الأخرى.